

04-عمدة الأحكام-كتاب الطهارة- حديث 44-استحيضت ام حبيبة

سبع سنين-الشيخ صالح الفوزان-كبار العلماء

صالح الفوزان

عن عائشة رضي الله عنها ان ام حبيبة واستحيضت سبع سنين فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك تاملها ان تغتسل فقال هذا عرض فكانت تغتسل لكل صلاة - [00:00:00](#)

نعم ام حبيبة او ام حبيب هي ام حبيبة بنت بنت جحش ام حبيبة بنت جحش بنت زينب بنت جحش بنت زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم فان بنات جحش ثلاث - [00:00:21](#)

ام حبيبة هذي وزينب لزوج النبي صلى الله عليه وسلم وحمنة وحملة بنت لجحش ام حبيبة هذه كانت تحت عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه وحملة كانت تحت طلحة ابن عبيد الله رضي الله عنه - [00:00:42](#)

نعم. واما زينب فهي زوج النبي صلى الله عليه وسلم وزينب لم تكن لم تصب بالاستحاضة انما التي اصببت اختها ام حبيبة وحملة والثالثة فاطمة بنت ابي حبيش التي في الحديث الاول - [00:01:07](#)

قد ذكر العلماء ان اللاتي اصبن بالاستحاضة كثيرات وصل عددهن الى تسع نعم عن عائشة رضي الله عنها ان ام حبيبة واستحيضت سبع سنين استحيضت يعني اصابتها الاستحاضة وهي مرض ونزيف - [00:01:27](#)

يخرج من من فرجها وهو ليس هو بالحيض نعم سبع سنين يعني طال عليها وقته نعم فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرها ان هذا فيه الرجوع الى اهل العلم وفيه ان المرأة لا تستحي من امور الدين - [00:01:50](#)

فلتسأل العلماء وانه لا بأس ان يسمعوها صوتها بالسؤال لان هذا للحاجة. نعم فامرها ان تغتسل فقال هذا عرق نعم فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرها ان تغتسل - [00:02:13](#)

الرسول سألها ولا هي التي سألت نعم فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ نعم. فامرها ان تغتسل نعم هذا كالحديث الاول فيه وجوب الاغتسال على الحائض وعلى المستحاضة اذا انتهت - [00:02:38](#)

عادتها نعم فقال هذا عرق هذا كالحديث الاول ان الاستحاضة ليست مثل الحيض انما سببها عرق ينفجر ونزيف يحصل وهي نتيجة مرض نعم فكانت تغتسل لكل صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم لما رأى ان تغتسل عند نهاية مدة الحيض - [00:02:59](#)

عند نهاية مدة الحيض هذا الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم وهذا واجب ولا بد منه اما انها تغتسل لكل صلاة فهذا من فعلها هي واجتهادها هي ولا يلزم هذا المستحاضة انها تغتسل - [00:03:25](#)

كل صلاة بل يلزمها ان تتوضأ لكل صلاة لان حدثها دايم فتتوضأ عندما تريد ان تصلي وتضع شيئاً على المخرج يضبطه بالا يخرج منه شيء تستثر بثوب او غيره ثم تتوضأ وتصلي وتعمل هذا عند كل صلاة الوضوء - [00:03:42](#)

الاستنجاء والوضوء عند كل صلاة واما الاغتسال فهذا ليس بلازم عند كل صلاة لان لما في ذلك من المشقة ولان هذا شيء لم يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:09](#)

وانما فعلته هذه الصحابة اجتهاداً منها وبعض العلماء يقول يستحب لها ان تغتسل لكل صلاة وليس ذلك بواجب ليس ذلك بواجب وانما من باب الاستحباب لانه ورد في بعض الروايات ان الرسول امرها - [00:04:25](#)

تغتسل لكل صلاة فيحمل على الاستحباب ليس على الوجوب الحدث الاكبر يرتفع بالاغتسال الاول فاغتسالها لكل صلاة هذا من باب

00:04:42 الاستحباب والاحتياط فان فعلته فلا بأس وان تركته فلا حرج عليها -

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز للحائض ان تأتي بالاوراد والاذكار المشتملة على ايات من القرآن الكريم. نعم الحائض لها ان

تذكر الله وان تسبح وان تكبر وتهلل. وتستغفر لها - 00:05:04

ان تأتي بالاذكار وان تأتي بالدعية التي توافق الايات. توافق الايات لانها لا تقصد التلاوة وانما تقصد الدعاء تقصد الذكر والدعاء -

00:05:24